

نحن عبدالله الثاني ابن الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية
بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٠
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٦٧) لسنة ٢٠٢٥

نظام صندوق دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات
صادر بمقتضى المادتين (٥) و (٩) من قانون تنمية وتطوير المهارات المهنية
والتقنية رقم (٩) لسنة ٢٠١٩

المادة ١- يسمى هذا النظام (نظام صندوق دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات لسنة ٢٠٢٥) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢-أ- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذا النظام المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك:-

القانون	: قانون تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية.
الوزارة	: وزارة العمل.
الوزير	: وزير العمل.
المجلس	: مجلس إدارة صندوق دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات.
المديرية	: مديرية صندوق دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات في الوزارة .
الصندوق	: صندوق دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات المنشأ بموجب أحكام القانون.

ب- تعتمد التعاريف الواردة في القانون حيثما ورد النص عليها في هذا النظام ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

المادة ٣- أ- يهدف الصندوق إلى ما يلي:-

١- دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات والتشغيل وتوفير متطلباتها.

٢- تشغيل الأفراد والأسر والجماعات الفقيرة أو المتدنية الدخل أو تلك العاطلة عن العمل وتمكينهم من الانخراط في العمل والإنتاج.

ب- للصندوق التعاون مع القطاع الخاص لتحقيق أهدافه الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة .

المادة ٤- يقوم الصندوق بتمويل ما يلي:-

أ- برامج ونشاطات التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات.

ب- برامج التدريب المرتبطة بالتشغيل.

ج- الفروع الإنتاجية.

د- أي أنشطة وبرامج يقررها المجلس.

المادة ٥- أ- يتولى إدارة الصندوق مجلس برئاسة الوزير وعضوية كل من:-

١- أمين عام الوزارة نائباً للرئيس.

٢- مدير المديرية .

٣- ممثل عن مؤسسة التدريب المهني يسميه مديرها العام .

٤- ممثل عن الاتحاد العام لنقابات العمال يسميه رئيس الاتحاد.

٥- ممثل عن قطاع الصناعة يسميه رئيس غرفة صناعة الأردن.

٦- ممثل عن قطاع التجارة يسميه رئيس غرفة تجارة الأردن.

٧- أربعة ممثلين عن القطاع الخاص من ذوي الخبرة

والاختصاص في مجال التعليم والتدريب المهني والتقني

يسميه مجلس الوزراء بناء على تنسيب الوزير.

ب- تكون مدة عضوية الأعضاء المنصوص عليهم في البنود من (٤) الى (٧) من الفقرة (أ) من هذه المادة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة.

المادة ٦- يتولى المجلس المهام والصلاحيات التالية :-

- أ- إقرار السياسات العامة للصندوق والخطط والبرامج اللازمة لتنفيذها.
- ب- إقرار التقرير السنوي المالي للصندوق وتقرير المشاريع المنجزة من خلاله.
- ج- الموافقة على إبرام الاتفاقيات والعقود ومذكرات التفاهم لتحقيق أهداف الصندوق.
- د- إقرار أسس أولويات دعم البرامج التدريبية والتشغيلية بعد إعدادها من المديرية.

المادة ٧- أ- يجتمع المجلس بدعوة من رئيسه أو نائبه في حال غيابه مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل أو كلما دعت الحاجة لذلك ويكون اجتماعه قانونياً بحضور أغلبية أعضائه على أن يكون رئيسه أو نائبه من بينهم ويتخذ قراراته بأغلبية أصوات أعضائه، وفي حال تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

ب- للمجلس دعوة أي شخص من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور اجتماعاته للاستئناس برأيه في الأمور المعروضة عليه دون أن يكون له حق التصويت.

ج- يسمي الوزير من بين موظفي المديرية أمين سر للمجلس يتولى تنظيم جدول أعماله وتدوين محاضر جلساته وحفظ قيوده وسجلاته ومعاملاته ومتابعة تنفيذ قراراته وأي أعمال أخرى يكلفه بها رئيس المجلس.

المادة ٨- يصدر الوزير التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

المادة ٩- يلغى نظام صندوق التشغيل والتدريب والتعليم المهني والتقني
رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٢ .

٢٠٢٥/٨/٢٠

عبد الله الثاني ابن الحسين

رئيس الوزراء
ووزير الدفاع

الدكتور جعفر عبد الفتاح حسان

وزير

المياه والري

المهندس رائد مظفر رفعت ابو السعود

وزير

الإدارة المحلية

المهندس وليد محي الدين سليمان المصري

وزير

النقل

الدكتور فضال مرضي عبد الله
القطامين

وزير

الأشغال العامة والإسكان

المهندس أحمد ماهر حمدي توفيق ابو السمن

وزير

الصناعة والتجارة والتمويل
يعرب فلاح مفلح القضاة

وزير

العدل

الدكتور بسام سمير شحادة التلهوني

وزير

الاتصال الحكومي

الدكتور محمد حسين سعد المومني

وزير التربية والتعليم

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي
الدكتور عزمي محمود مفلح محافظتنا

وزير

دولة للشؤون الاقتصادية
مهند شحادة خليل خليل

وزير

الطاقة والثروة المعدنية
الدكتور صالح علي حامد الخرايشة

وزير

التممية الاجتماعية
وفاء سعيد يعقوب بني مصطفى

وزير

الداخلية

مازن عبد الله هلال الفرايطة

وزير

الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية
الدكتور محمد أحمد مسلم الخلايلة

وزير

الشؤون السياسية والبرلمانية
عبد المنعم صالح شحادة العودات

وزير

التخطيط والتعاون الدولي
زينتة زيد رشاد طوقسان

وزير

دولة للشؤون الخارجية وشؤون
المغتربين بالوكالة
الدكتور نائسي أحمد ابراهيم نمروقة

وزير

المالية

الدكتور عبد الحكيم موسى عبد القادر الشبلي

وزير

العمل

خالد محمود محمد البكار

وزير

دولة للشؤون القانونية

الدكتور رياض ملفي عقيل القضاة

وزير

دولة لتطوير القطاع العام

المهندس ستيد ريتا المعاز عبد الكريم البليبيسي

وزير

الاقتصاد الرقمي والريادة

المهندس سامي عيسى عيد سميرات

وزير

الثقافة

مصطفى نصر مصطفى الرواشدة

وزير

الصحة

الدكتور ابراهيم محفوظ عطا الله البدور

وزير

الشباب

الدكتور رائد سامي عفاش العدوان

وزير

دولة لشؤون رئاسة الوزراء

عبد اللطيف أحمد سليمان النجدادي

وزير

السياحة والآثار

الدكتور عماد نعيم سليم الحجازين

وزير

الزراعة

الدكتور صالح عبد الحليم مفلح الخريسات

وزير

البيئة

الدكتور أيمن عبد الله أحمد سليمان

وزير

الاستثمار

الدكتور رقي علي ابراهيم أبو غزالة



مركز عدالة للمعلومات القانونية
ADALEH Center for Legal Information
Info@Adaleh.Info

قانون تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية رقم 9 لسنة 2019
المنشور على الصفحة 2417 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5572 بتاريخ 2019/5/1

المادة 5

أ. ينشأ في الهيئة صندوق يسمى (صندوق دعم أنشطة التعليم والتدريب المهني والتقني وتطوير المهارات) يهدف الى تشغيل الأفراد والأسر والجماعات الفقيرة أو المتدنية الدخل أو تلك العاطلة عن العمل وتمكينهم من الانخراط في العمل والإنتاج.

ب. يقوم الصندوق بتمويل ما يلي:

1. برامج ونشاطات التعليم والتدريب المهني والتقني .
2. برامج التدريب المرتبطة بالتشغيل.
3. س الفروع الإنتاجية.
4. أي أنشطة وبرامج يقررها المجلس.



مركز عدالة للمعلومات القانونية
ADALEH Center for Legal Information
Info@Adaleh.Info

قانون تنمية وتطوير المهارات المهنية والتقنية رقم 9 لسنة 2019
المنشور على الصفحة 2417 من عدد الجريدة الرسمية رقم 5572 بتاريخ 2019/5/1

المادة 9

يصدر مجلس الوزراء الأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.